



International Research Journal on Islamic Studies (IRJIS)

ISSN 2664-4959 (Print), ISSN 2710-3749 (Online)

Journal Home Page: <https://www.islamicjournals.com>

E-Mail: tirjis@gmail.com / info@islamicjournals.com

Published by: "Al-Riaz Quranic Research Centre" Bahawalpur

حقيقة الاختلاف بين أقوال المفسرين: دراسة تحليلية نقدية للمسائل اللغوية من خلال سورة البقرة

The Fact of Disagreement Between the Sayings of the Commentators: An Analytical and Critical Study of the Linguistic Issues through Sūrat al-Baqarah

1. Dr. Muhammad Umar Farooq,

Lecturer, Department of Islamic Thought and Culture,
National University of Modern Languages (NUML), Islamabad, Pakistan

Email: muhhammad.umar@numl.edu.pk

ORCID ID: <https://orcid.org/0000-0002-1247-1630>

2. Dr. Fazli Dayan

Associate Professor of Law,
Faculty of Law, Grand Asian University Sialkot (GAUS), Punjab, Pakistan

Email: dayansherpao@gmail.com

ORCID ID: <https://orcid.org/0000-0002-4497-2632>

3. Dr. Mian Muhammad Sheraz

Associate Professor of Law,
Faculty of Law, Grand Asian University Sialkot (GAUS), Punjab, Pakistan

Email: sheej333@gmail.com

ORCID ID: <https://orcid.org/0000-0001-8339-9712>

To cite this article: Dr. Muhammad Umar Farooq, Dr. Fazli Dayan and Dr. Mian Muhammad Sheraz. 2023. "حقيقة الاختلاف بين أقوال المفسرين: دراسة تحليلية نقدية للمسائل اللغوية من خلال سورة البقرة": The Fact of Disagreement Between the Sayings of the Commentators: An Analytical and Critical Study of the Linguistic Issues through Sūrat al-Baqarah". International Research Journal on Islamic Studies (IRJIS) 5 (Issue 1), 13-20.

Journal	International Research Journal on Islamic Studies
Publisher	Vol. No. 5 January - June 2023 P. 13-20
URL:	Al-Riaz Quranic Research Centre, Bahawalpur
DOI:	https://www.islamicjournals.com/arabic-5-1-2/
Journal Homepage	https://doi.org/10.54262/irjis.05.01.a2
Published Online:	www.islamicjournals.com & www.islamicjournals.com/ojs
License:	30 June 2023
	This work is licensed under an
	Attribution-ShareAlike 4.0 International (CC BY-SA 4.0)



Abstract:

Notably, lexicon knowledge is essential for interpreting the holy Qur'ān. Thus, for this purpose, the Qur'ān exegeses are required to have sufficient noesis of lexical cognition; as an imperative tool for understanding the real meaning(s). Otherwise, the matter may confuse the interpreters and disarray the readers. So, it is a prerequisite for the interpreters to cognize every aspect of lexical interpretation while parsing the Qur'ānic verses. Nevertheless, considering the different lexical rules, the commentators have stated diverse connotations of

the same verse or the word of the holy Qur'ān. This kind of deliberation indicates a difference of opinion among the commentators in determining the intention and denotation of various words. Therefore, this article presents the nature of these differences and diverse approaches in the light of Sūrah al-Baqarah.

Keywords: Lexical, Disagreement, Qur'ān exegeses, Sūrah al-Baqarah, Islamic Law

مقدمة:

إن علم اللغة من العلوم المهمة في تفسير القرآن الكريم ، وبمعرفة يمكن الوصول إلى المعاني التامة للآيات ودلالاتها الواضحة، ومن لازم المفسر معرفة وجوه إعراب القرآن الكريم ، وإلا قد يؤدي الأمر إلى خلط المعاني واضطراب مفهوم الآيات عند المفسر أولاً والقارئ فيما بعد ؛ فإذاً للتكلم في تفسير القرآن وتأويله لازمٌ حصول علم اللغة والتعمق بالنحو، ومعرفة إعراب الكلمة وتصرفها، فإن هذه الفنون أساس ووسيلة للعلوم الأخرى.

ونرى اختلاف المفسرين من حيث اللغة في تفسير الآيات القرآنية، وتكثر الأمثلة على ذلك في كتب التفسير، وقد يأتي هذا الاختلاف من معرفة ضوابط وقواعد اللغة بتمامها ومعرفة مذاهب اللغويين جميعها، وقد يأتي بالجهل بالقواعد فينتج الغلط، وقد يكون بالاعتماد على علم اللغة وحدها وإهمال غيرها من العلوم في تفسير القرآن، ونحو ذلك. ففي هذا المقال قد قمنا بتقديم دراسة تحليلية نقدية لأقوال المفسرين في المسائل اللغوية من خلال سورة البقرة، مع ركزنا في بيان حقيقة اختلاف المفسرين في بيان المعنى بأن هذا الاختلاف هل هو اختلاف تضاد أو اختلاف تنوع؟

اختلاف المفسرين في تعيين الإعراب:

أن الإعراب هو الذي يظهر المعاني المحتملة ويوضحها، فالمعاني موجودة في الآية أو الآيات، ولكن الإعراب يبرزها ويجليها، وبدونه تخفى على الدارس بعض المعاني المحتملة في الآية؛ كما تكلم السيوطي عن فوائد معرفة المعنى؛ بسبب التمييز بين المعاني وأغراضها⁽¹⁾ ومن هذا يمكن معرفة مدى أهمية اختلاف المفسرين في وجوه الإعراب، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قال تعالى ﴿...فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾⁽²⁾ اختلف في مرجع ضمير الغائب في قوله "فَجَعَلْنَاهَا" على أقوال؛ الأول: فجعلنا تلك العقوبة -وهي المسخة- نكالاً. والثاني: الحيتان، وهي مدلولة بالكناية عن

1 Al-Itqān fī 'Ulum al-Qur'ān, ("Li-Jalāl al-Dīn 'Abdur Rahmān bin Abī Bakr al-Suyūfī, Al-Hay'ah al-Miṣrīyah al-'Āmah lil-Kitāb, 1394.H"), vol. 2, p. 309; "Abdul Rasheed and Dr. Fazli Dayan. 2022. The Disagreement in Interpretation: Its Concept, Inception, and Evolution (An Analytical and Historical Study)". "International Research Journal on Islamic Studies" (IRJIS) 4 (Issue 1),01-14,https://doi.org/10.54262/irjis.04.01.a01
2 Al-Quran, Al-Baqarah, 2:41

ذكرها في صدر الآية السابقة: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ آَعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي آلْسَبْتِ...﴾ والثالث: القرية التي مسح أهلها قردة. والرابع: القردة. والخامس: الأمة.

اختلاف المفسرين في تعيين المعاني لمرجع الضمير:

لمرجع الضمير معان متعددة منها؛ المعنى الأول: فجعلنا معاقبتنا وبعبعنا إياهم نكالاً. والمعنى الثاني: فجعلنا الحيتان التي نهوا عن صيدها يوم السبت نكالاً. والمعنى الثالث: فجعلنا القرية التي اعتدى أهلها في السبت نكالاً. والمعنى الرابع: فجعلنا الأمة التي اعتدت في السبت نكالاً.⁽³⁾

حقيقة الاختلاف بين المعاني المختلفة حسب تعيين مرجع الضمير: إذا تأملنا في هذا المثال نجد أن الاختلاف واقع في أمرين: إما على الأمة التي مسخت أو على الفعلة، وكلاهما يمكن أن يراد؛ إذ المقصود من الذكر هو العبرة، فالعبرة من كليهما حاصلة. أما نوع الاختلاف هو اختلاف تنوع يرجع إلى اختلاف في المعنى باختلاف مرجع الضمير، وأدى اختلاف مرجع الضمير إلى اختلاف المعنى.

المثال الثاني: قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا آللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا...﴾⁽⁴⁾ أختلف في إعراب "أَنْ تَبَرُّوا" على أوجه كثيرة، منها؛ الأول: أنها في موضع النصب (مفعول لأجله). والثاني: أنها في موضع الجر (الخفض). الثالث: أنها في موضع الرفع.⁽⁵⁾

أما المعنى حسب نوعية الإعراب فهي؛ المعنى الأول: على النصب يكون للمصدر تقديرات مختلفة، وهي:

أ. تقدير اللام والنفي، أي لئلا تبروا، وقد قدر الإمام الطبري اللام والنفي وحرف الجر، وذكر معنى الآية حسب التقدير.⁽⁶⁾

ب. وقيل: تقدير كراهة أن تبروا، أو إرادة أن تبروا، أو لترك أن تبروا.

والمعنى الثاني: على الجر، فقد أضمرت في قبل أن تبروا، فجعل المصدر أن تبروا في موضع الجر على حساب الخافض المضمر، والتقدير: لإقسامكم على أن تبروا، والمعنى: "ولا تجعلوا الله محجماً ومتغيراً لإقسامكم على البر والتقوى حسب أوصاف جذابة".⁽⁷⁾ والمعنى الثالث: على الرفع على أنه مبتدأ وحذف الخبر، وتقديره: أن تبروا... أولى أو أمثل.⁽⁸⁾

3 Tafsīr al-Tabarī, Tafsīr Jāmi' al-Bayān fi Ta'wil al-Qur'ān, li-Abī J'afar Muhammad bin al-Jarīr al-Tabarī, Mu'assasat al-Risālah, Beirut, Lebanon, 1420.H, vol.2, pp.175-176

4 Al-Quran, Al-Baqarah, 2:224

5 I'rāb al-Qur'ān, li-abī Ja'afar al-Nahhās Aḥmad bin Muhammad bin Ismā'īl al-Mardāwī, Dār al-Kutub al-'Ilmīyah, Bayrūt, Lebanon, 1421.H, vol.1, p.112; Mushkil I'rāb al-Qur'ān, li-abī Muḥammad Makkī bin Abī Tālibī al-Qaysī al-Qirāwnī, Mu'assasat al-Risālah, Bayrut, Lebanon, 1405.H, vol.1, p.130

6 Tafsīr al-Tabarī, vol.4, p.425

حقيقة الاختلاف بين المعاني المختلفة حسب نوعية الإعراب: فرى القول الأول هو الأقرب للصواب؛ وذلك لأن في تقديراته ما يجعل من قوله "أن تبروا" علة صريحة للنهي المذكور في أول الآية، فيكون المراد: لا تجعلوا الله معرضاً لأقسامكم بسبب البر؛ فالنهي عن اتخاذ اليمين سبباً مانعاً من عمل البر. وبهذا قال ابن عباس، ومجاهد.⁽⁹⁾ أما نوع الاختلاف هو اختلاف تنوع يرجع إلى اختلاف أحوال الإعراب من النصب والجر والرفع، ثم اختلاف التقديرات عليه.

المثال الثالث: قال تعالى ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾⁽¹⁰⁾ اختلف النحاة في إعراب كلمة "سراً" في هذه الآية على أقوال، وتبعاً لذلك نجد اختلاف السلف في المعنى المراد للآية، ومن ثمَّ اختلافهم في الإعراب؛ الأول: أنه مصدر في موضع الحال؛ حال من فاعل تواعدوهن، أو حال من ذلك المصدر المعرف. والثاني: أنه في محل النصب على المفعولية: فيكون المعنى: لا تواعدوهن نكاحاً، أو جماعاً. والثالث: على أنه صفة لمصدر محذوف.⁽¹¹⁾

أما المعنى حسب نوعية الإعراب فهي: المعنى الأول: فعلى أنه في موضع الحال، يكون المعنى: لا تواعدوهن مستخفين بذلك، والمفعول محذوف تقديره لا تواعدوهن النكاح مستخفين بذلك. فلا يقل الرجل للمعتدة تزوجيني، ويأخذ مواعدها ألا تنكح غيره خلسة. والمعنى الثاني: وعلى الإعراب الثاني يكون المعنى لا تواعدوهن نكاحاً أو جماعاً، وذلك أن يقول الرجل للمعتدة بذكر الفاحشة ويعدها بالنكاح حال انتهاء عدتها، ولذا سعي النكاح سراً؛ لأن الغشيان يكون فيه. والمعنى الثالث: وعلى أنه صفة يكون المعنى مواعدة سراً، وقيل التقدير: في سر على أنه ظرف.⁽¹²⁾

حقيقة الاختلاف بين المعاني المختلفة حسب نوعية الإعراب: من أحسن ما قيل في ذلك ما ذكره الإمام الطبري في تفسيره للآية أنه إن كان السر بالمعنى الأول، أي على أنه حال من المواعدة؛ فإنه لا يخلو من أن تكون مسألة الرجل المعتدة بعد انقضاء عدتها بأن لا تنكح غيره، ومراجعتها بالعهد الذي تعاهدها، وذلك باطل؛ لأنه إن كان كذلك لأصبحت العلانية

7 "Al-Durr al-Maṣūn fī 'Ulūm al-Kitāb al-Maknūn", ("li-abī al-'Abbās Shahāb al-Dīn Aḥmad bin Yūsuf bin 'Abdu Al-Dāyīm al-Ma'roof bi- Samīn al-Ḥalabī"), Dār al-Qalam, Dimashq-Syria (n.d), vol. 2, pp. 426-428

8 I'rāb al-Qur'ān, lil-Naḥḥās, vol. 1, p. 112

9 Tafsīr al-Tabarī, vol.4, pp.424-425; Baḥr al-'Ulūm ("Tafsīr al-Samarqandī; li-abī al-Laith Naṣr bin Muḥammad bin Ahmad bin Ibrāhīm al-Samarqandī"), Dār al-Fikr, Beirut, Lebanon, (n.d), vol.1, p.148

10 Al-Quran, Al-Baqarah, 2:235

11 I'rāb al-Qur'ān, li al-Naḥḥās, vol. 1, p. 117; Al-Durr al-Maṣūn li-Samīn al-Ḥalabī, vol. 2, p. 483; Al-Tibyān fī I'rāb al-Qur'ān, li-abī al-Baqā 'Abdullah bin al-Ḥusayn bin 'Abdullah al-Ukbarī, Maṭba'at Isā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Shurakāhu, vol. 1, p. 188

12 Tafsīr al-Tabarī, vol.5, pp. 107-111; Al-Durr al-Maṣūn li-Samīn al-Ḥalabī, vol. 2, p. 483; Ma'ānī al-Qur'ān, (li-abī Ja'afar al-Naḥḥās Aḥmad bin Muḥammad bin Ismā'īl al-Mardāwī), Jāmi'at Umm al-Qura, "Makkah al-Mukarramah, al-Mamlakah al-'Arabīyah al-Sa'ūdīyah", 1409.H, vol. 1, pp. 226-228"

سراً، وذلك لا يمكن في لسان العرب؛ إذ السر ما خفي من الأمر، (أو هو ما يُكْتَم)⁽¹³⁾ فإن قيل أن يكون هذا سرّاً بينهما، فيقال: أنه لأصبح مواعدهن النكاح والخطبة جائزاً، وذلك أيضاً لا يمكن إذ أن النهي المذكور في الآية هو ذلك... الخ.⁽¹⁴⁾

أما نوع الاختلاف هو اختلاف تنوع يرجع إلى اختلاف في أحوال الإعراب ومن ثم الاختلاف في المعنى المراد.

المثال الرابع: قال تعالى في آية الدين: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾⁽¹⁵⁾ فإن أصل كلمة يُضَارَّ إما؛ الأول: يُضَارُّ على أنه مبني للمعلوم. والثاني: يُضَارَّر على أنه مبني للمجهول، وبذلك يكون للآية معنيان؛ المعنى الأول: على أنه مبني للمعلوم، فيكون المعنى: ما ورد عن قتادة أنه قال: لا يضار كاتب فيكتب ما لم يُملل، ولا شهيد فيشهد بما لم يستشهد.⁽¹⁶⁾ ففي هذا المعنى يكون إبطاً لحق من له الحق، والكاتب والشهيد هما الفاعلان للضرر.

أما المعنى الثاني: على أنه مبني للمجهول؛ فيكون المعنى: ينطلق الذي له الحق فيدعو كاتبه وشاهدَه إلى أن يشهد، ولعله أن يكون في شُغل أو حاجة، ليوثمه إن ترك ذلك حينئذ لشغله وحاجته.⁽¹⁷⁾ وفي هذا المعنى المتضرر هو الكاتب أو الشهيد، والفاعل للضرر هو صاحب الحق.

حقيقة الاختلاف في تعيين الأصل لكلمة "يضار" كلا المعنيين قائمان مقامهما ولعل كلاهما مرادان؛ لأن في كليهما حفاظاً على حقوق البشرية، فسواء كان صاحب الحق أو كانا الشهود والكاتب، فإن الحفاظ على الحقوق مما دعا إليه الإسلام والقرآن. وأحسن ما قيل ابن عاشور في تفسيره⁽¹⁸⁾ أما نوع الاختلاف هو اختلاف تنوع يرجع إلى اختلاف في أحوال اللفظة المفردة من إعراب وتصريف.

اختلاف المفسرين في تعيين المعنى للفظ الآية:

أما اختلاف المفسرين في تعيين المعاني لألفاظ الآية فلها أمثلة كثيرة؛ ويتضح ذلك من الأمثلة الآتية:

المثال الأول: قال تعالى ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾⁽¹⁹⁾ اختلف في المراد بالغيب على أقوال؛ وهي: المعنى الأول: المراد به الجنة والنار، والبعث بعد الموت ويوم القيامة. والمعنى الثاني: قال زر: الغيب هو القرآن.

13 Al-Qāmūs al-Muḥīṭ, ("li-Majd al-Dīn Muḥammad bin Ya'qūb, al-Fīrūzābādī"), Maktab al-Tahqīq al-Turath fi Muassasāt al-Risālah, Mū'assasāt al-Risālah, Beirut, Lebanon, 1426.H, p. 406

14 Tafṣīr al-Tabarī, vol.5, pp.113-115

15 Al-Quran, Al-Baqarah, 2:282

16 Tafṣīr al-Tabarī, vol.6, p.86

17 Ibid.

18 Al-Taḥrīr wa al-Tanwīr, li-Muhammad al-Tāhir bin Muhammad al-Tāhir bin 'Āshūr al-Tūnūsī, Mū'assasāt al-Tārikh al-'Arabī, Beirut, Lebanon, 1420.H, vol. 3, p. 117

19 Al-Quran, Al-Baqarah, 2:3

والمعنى الثالث: الغيب هو الله، وملائكته، وكتبه، ورسله، ويوم القيامة، وغيرها. والمعنى الرابع: وعن زيد: الغيب هو القدر.⁽²⁰⁾

حقيقة الاختلاف في تعيين المراد "بالغيب": قد ذكر كل مفسر معنى الغيب على سبيل المثال، فاختلقت الآراء وكثرت، وبالنظر في تلك الآراء يتضح أنه لا تناقض بينها؛ لأن لفظ "الغيب" يشمل ذلك كله، فجميع هذه المذكورات السابقة من الغيب الذي يجب الإيمان به. فالغيب والياء والباء أصلٌ صحيحٌ دالٌّ على إخفاء الشيء عن العين.⁽²¹⁾ وذهب الإمام ابن كثير في المراد بالغيب إلى: فقد وجدنا أقوالاً مختلفةً عن السلف، مع أن كل منها صحيحةٌ راجعةٌ إلى المراد، وقريب باعتبار المعنى والمفهوم؛ بأن يجب الإيمان على الجميع.⁽²²⁾ أما نوع الاختلاف: هو اختلافٌ تنوعٌ يرجع إلى اختلاف في المعنى بالتعبير عن اللفظ بالمثال. ومثل ذلك ما ورد في معنى "المن" في تفسير قول الله تعالى: ﴿...وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ السَّلْوى...﴾⁽²³⁾، فقد وردت فيه أقوال كثيرة كما وفق بينها الإمام ابن كثير، والغرض أن جميع أقوال المفسرين قريبة في شرح المتن، وكل واحد ذكر أشياء مختلفة من الطعام والشراب التي تعد تحت مفهوم المن المتلو في الآية اعتبارات المفهوم.⁽²⁴⁾

المثال الثاني: قال تعالى ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾⁽²⁵⁾ اختلف في المراد بالبر-الذي كان المخاطبون بهذه الآية يأمرون الناس به- على أقوال؛ وهي: المعنى الأول: البر بمعنى النبي عن الكفر بما عند بني إسرائيل من النبوة والعهد من التوراة. والمعنى الثاني: البر هو الدخول في دين الإسلام وما أمر به من إقام الصلاة ونحوه. والمعنى الثالث: البر هو طاعة الله وتقواه. والمعنى الرابع: البر بمعنى الصوم والصلاة.⁽²⁶⁾

حقيقة الاختلاف في تعيين المراد "بالبر": جميع ما قيل في تأويل معنى البر في الآية متقارب في المعنى؛ لأنه وإن اختلف في صفة البر، فإن الذين خاطبوا بالبر كانوا يأمرون غيرهم –بالاتفاق- بما فيه لله رضا من القول والعمل، وبما فيه لله طاعة، وهي بالإجماع تسمى براً.⁽²⁷⁾ أما نوع الاختلاف هو اختلافٌ تنوعٌ يرجع إلى اختلاف في المعنى بالتعبير عن اللفظ بألفاظ متقاربة.

20 Tafsīr al-Tabarī, vol.1, pp.236-237; "Tafsīr al-Qur'ān al-'Azīm", ("li-Abī al-Fīdā Ismā'īl bin 'Umar bin Kathīr al-Qurashi al-Dimashqī"), Dār Ṭaybah lil-Nashr wa al-Tawzī', 1420.H, vol. 1, pp. 165-166
 21 Mu'jam Maqāyis al-Lughah, ("li-Abī al-Husain Aḥmad bin Fāris bin Zakariya al-Qazwīnī al-Rāzī"), 1399.H, vol. 4, p. 403
 22 Tafsīr ibn Kathīr, vol. 1, pp. 165-166
 23 Al-Quran, Al-Baqarah, 2:57
 24 Tafsīr ibn Kathīr, vol. 1, p. 268
 25 Al-Quran, Al-Baqarah, 2:44
 26 Tafsīr al-Tabarī, vol.1, p.7-9
 27 Ibid.

المثال الثالث: قال تعالى ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ آلَهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ ۗ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾⁽²⁸⁾ اختلف في المراد بقوله: "ألدّ الخصام" على أقوال؛ وهي: المعنى الأول: أنه ذو جدال، إذا كلمك راجعك. وهذا قول ابن عباس. والمعنى الثاني: ألدّ الخصام؛ أي أنه شديد القسوة في معصية الله، جدلٌ بالباطل. والمعنى الثالث: وقيل: أنه غير مستقيم الخصومة، ولكنه معوجّها. والمعنى الرابع: وعن مجاهد أنه ظالم لا يستقيم. والمعنى الخامس: وقيل: الكاذب القول.⁽²⁹⁾

حقيقة الاختلاف في تعيين المراد "ألدّ الخصام": إذا أمعنا النظر في المعاني الأربعة الأولى نجد أنها متقاربة في المعنى، أصلها معنيان: الأول: أنه شديد الجدل. فالجيم والبدال واللام أصلٌ واحدٌ يدلّ على استحكام الشيء والاسترسال فيه، ومنه امتداد الخصومة ومراجعة الكلام.⁽³⁰⁾ والألدّ من الخصم: الشديد الخصومة؛ أي الشحيح الذي لا يزيع إلى الحق.⁽³¹⁾ والثاني: كونه غير مستقيم الخصومة، وهو أيضاً منه؛ إذ أن "الاعوجاج في الخصومة من الجدال واللدد."⁽³²⁾ أما المعنى الأخير يحتمل على القولين الأولين؛ حينما أراد به القائل أنه يحاور بالباطل من القول والكذب منه حواراً وانحرافاً من الصحيح.⁽³³⁾ أما نوع الاختلاف هو اختلاف تنوع يرجع إلى اختلاف في المعنى بالتعبير عن اللفظ بألفاظ متقاربة.

المثال الرابع: قال تعالى ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾⁽³⁴⁾ اختلف في معنى الحكمة؛ فقيل: المعنى الأول: النبوة. والمعنى الثاني: وقيل: الفقه. والمعنى الثالث: وقيل: علم القرآن. والمعنى الرابع: وقيل: الإصابة في القول. والمعنى الخامس: وقيل: المعرفة بمكائد الشيطان ووساوسه. وقيل: الإصابة، أو العلم بالدين، أو الفهم، أو العقل، أو الخشية وغيرها من المعاني.⁽³⁵⁾

حقيقة الاختلاف في تعيين معنى "الحكمة": بالنظر في الأقوال المختلفة أعلاه يمكن التوصل إلى أن جميعها داخلة فيما بينها، متداخلة في المعنى متصلة بعضها مع بعض. فأهم وأشمل تلك المعاني معنى الإصابة في القول؛ إذ لا تكون الإصابة بدون فهم ومعرفة، والمعرفة والفهم هي الفقه، وهذه الأمور هي من أقسام النبوة؛ لأن الأنبياء مسدّدون، موفّقون لإصابة

28 Al-Quran, Al-Baqarah, 2:204

29 Tafsīr al-Tabarī, vol.4, pp.235-236

30 Mu'jam Maqāyīs al-Lughah, li-ibn Fāris, vol. 1, p. 433

31 Al-Qāmūs al-Muḥīṭ, li-Firūzābādī, p. 407

32 Tafsīr al-Tabarī, vol.4, p.236

33 Tafsīr al-Tabarī, vol.4, pp.236-237

34 Al-Quran, Al-Baqarah, 2:269

35 Tafsīr al-Tabarī, vol.5, pp.576-579; Baḥr al-'Ulūm, li-abī al-Laith al-Samarqandī, vol.1, p.179

القول، مفهّومون، والنبوة بعض معاني الحكمة.⁽³⁶⁾ أما نوع الاختلاف هو اختلاف تنوع يرجع إلى اختلاف في المعنى بالتعبير عن اللفظ بجزء المعنى ليبدل اللفظ على باقيه.



This work is licensed under an [Attribution-ShareAlike 4.0 International \(CC BY-SA 4.0\)](https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/)